

وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية

قرار رقم ١١٦ لسنة ٢٠١٣

صادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/٣

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٩٥ لسنة ٢٠١١ بتفويض وزير التأمينات

والشئون الاجتماعية فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٢ بشأن التشكيل الوزارى ؛

وبناءً على ما عرضته علينا السيدة الأستاذة رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بالمذكرة المؤرخة فى ٢٧/٥/٢٠١٣ ؛

قرر:

(مادة أولى)

يتم إضفاء صفة النفع العام على المؤسسة الآتية :

جمعية أهل الخير بكفر الحاج حسن - مركز ديرب نجم المشهرة برقم (٢٤٠٠)

بتاريخ ١٧/١١/٢٠١١ بمديرية الشئون الاجتماعية بالشرقية .

(مادة ثانية)

تتمتع هذه الجمعية بامتيازات السلطة العامة على النحو التالى :

١ - عدم جواز الحجز على أموالها كلها أو بعضها .

٢ - عدم جواز اكتساب تلك الأموال بالتقادم .

٣ - إمكانية نزع الملكية للمنفعة العامة لصالحها تحقيقاً للأغراض التى تقوم عليها .

(مادة ثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وتتحمل الجمعية نفقات النشر ،

ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

أ.د / نجوى حسين خليل